



الرجل مزكوم

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَهُ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ» ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرَّجُلُ مَرْكُومٌ».

[صحيح] [رواه مسلم]

عطس رجل في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم فدعا له أن يرحمه الله، فقال له: يرحمك الله، ثم عطس الرجل عطسة أخرى، فقال النبي عليه الصلاة والسلام: الرجل أصابه زكام، تنبيهاً إلى أنه سقط الوجوب في تشميته، لا أن يقال: (الرجل مزكوم)؛ لأن هذا ليس ذكراً، ولا أنه لا يجوز تشميته، لأنه قد يشق مع تكرر العطسات تشميته في كل مرة، ولا يخالفه حديث صحيح بالنهاي عن التشميت بعد ثلاث. قال النووي: فإن قيل: فإذا كان مرضاً فكان ينبغي أن يدعى له ويُشمت، لأنه أحق بالدعاء من غيره؟ فالجواب أنه يُستحب أن يدعى له لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/66244>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

